

قانون رقم ١٨ لسنة ١٩٤٠

بالمادة على المعاهدة الدولية الخاصة بتوحيد بعض القواعد المتعلقة بسندات الشحن الموقعة ببروكسل في ٢٥ أغسطس سنة ١٩٢٤

شحن هاروق الأول ملك هصر

صدر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة وحيدة - ووفق على المعاهدة الدولية الخاصة بتوحيد بعض القواعد المتعلقة بسندات الشحن الملحق نصها (١) بهذا والموقعة ببروكسل في ٢٥ أغسطس سنة ١٩٢٤ ؛

شامر بأن يصح هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى عايدين في ١٦ مفرسة ١٣٥٩ (٢٥ مارس سنة ١٩٤٠)

هاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة

لؤيس شامر

لؤيس شامر

فهل شامر

لؤيس شامر

فهل شامر

* ينشر نص المعاهدة ليا بعد مع مرسوم الاصدار

رسوم

في شأن التعديل والتوسيع اللذين أجريا في مصرف نمرة ١١ بنواح تابعة لمركز فوه (مأمورية كفر الشيخ) بمديرية الغربية

شحن هاروق الأول ملك هصر

بعد الاطلاع على القانونين رقم ٢٧ لسنة ١٩٠٦ ورقم ١٩٠٧ لسنة ١٩٠٧ في شأن نزع الملكية للنافع العامة المعدلين بالمرسوم بقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٣١، وبناء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لؤيسنا بما هو آت :

شادة ١ - تعتبر من المنافع العامة جميع الأراضي التي لزم تعديل وتوسيع مصرف نمرة ١١ اللذين أجريا في سنة ١٩٣١ بنواح فوه، القنى وبني بكار، عزبة عمرو، مطوبس، بمركز فوه (مأمورية كفر الشيخ) بمديرية الغربية حسب الرسومات التي وضعت لذلك.

شادة ٢ - تعتبر من أملاك الحكومة المخصصة للنفقة العامة :

(١) الأرض التي لزم لهذا العمل وتم الاتفاق عليها مع أربابها ومساحتها ٢٤ فدانا و٣ قراريط وسهمان (أربعة وعشرون فدانا و١١٠ قراريط وسهمان) بنواح فوه، القنى وبني بكار، عزبة عمرو، سالفه المذكور كما هو مبين على الرسم الملحق بمرسومنا هذا.

(٢) الأرض التي استندناها العمل المذكور وقبل أربابها إدخالها في المنافع العامة مقابل ثمن محدد ومساحتها ١١ قيراطا و١٧ سهما (أحد عشر قيراطا وسبعة عشر سهما) بناحية فوه المذكورة كما هو مبين على الرسم سالف الذكر ومدون بالكشفيين الملحقين بهذا أيضا .

شادة ٣ - تنتقل من أملاك الحكومة الخاصة إلى أملاكها العامة الأرض التي استندناها هذا العمل ومساحتها ٢٨ فدانا و١٥٥ قيراطا و١٨ سهما (ثمانية وعشرون فدانا وخمسة عشر قيراطا وثمانية عشر سهما) بنواح فوه، القنى وبني بكار، عزبة عمرو، مطوبس، سالفه المذكور كما هو مبين على الرسم المشار إليه .

شادة ٤ - لى وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأى عايدين في ٥ مفرسة ١٣٥٩ (١٤ مارس سنة ١٩٤٠)

هاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة

لؤيس شامر

لؤيس شامر

فهل شامر

كشف

بيان الأرض الزراعية التي تقرر نزع ملكيتها لتعديل وتوسيع مصرف رقم ١١ اللذين أجريا في سنة ١٩٣١ بناحية فوه مركز فوه مأمورية كفر الشيخ بمديرية الغربية (مشروع رقم ٢١١٤) (حسب المنصوص عليه بالفقرة الأولى من المادة الثانية من قانون نزع الملكية)

لحوض المالى نمرة ٢١ :

شورة ٢ - قطعة مساحتها ٦ قراريط و١٦ سهما .

الحد البحرى القطعة رقم ١ والشرقى باقى أطيان المسالكين والقبلى نقطة تقابل الحد الشرقى بالحد الغربى والغربى جسر مصرف رقم ١١

شورة ٣ - قطعة مساحتها ٥ قراريط وسهم .

الحد البحرى نقطة تقابل الحد الشرقى بالحد الغربى والشرقى باقى أطيان المسالكين والقبلى القطعة رقم ٤ والغربى جسر مصرف رقم ١١

شكافة رقم ٢٠٣ باسم على حسين الأخطابى وضع يد أحمد افندى قواد متولى يوسف رجب وحسنى افندى متولى يوسف رجب الشهير بمحمود حسنى .

الجملة احد عشر قيراطا وسبعة عشر سهما .

شلاحظة (١) العظمتان المذكورتان بهذا الكشف معطى ضمنا تراخيص بالبيع والحكومة متمسكة بحقها المترتبة على التراخيص المذكورة.